

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٧ لسنة ١٩٦٩

بشأن تأمين وسلامة ميناء الأسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون العقوبات؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ، والقوانين  
المتعلقة به؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣٧ لسنة ١٩٦٧ باعلان حالة  
الطوارئ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن انشاء  
قيادة الدفاع عن ميناء الأسكندرية؛

قرر:

مادة ١ - مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد، يعاقب بالعقوبات المقررة بال المادة ١١٦ مكررا (ب) من قانون العقوبات كل من يقصر أو يتهاون من المسؤوليات في الم هيئات والمؤسسات والأجهزة الحكومية وغيرها في القيام بمسئولياته بشأن تأمين وسلامة ميناء الأسكندرية المقررة تنفيذاً لقرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣٢ لسنة ١٩٦٩ باشاء قيادة الدفاع عن ميناء الأسكندرية؛

مادة ٢ - يعدل بهذا الأمر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما صدر براسة الجمهورية في أول جandi الأولى سنة ١٣٨٩ (١٥ يوليه سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

## وزارة الخارجية

أصدر السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٤/٦/١٩٦٩ الإجازة  
التنصيلية باعتماد تعيين السيد أركيميدس باريوس بـ ، قنصلاً عاماً لليبيا  
في القاهرة.

أصدر السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١/٧/١٩٦٩ الإجازة  
التنصيلية باعتماد تعيين السيد GABRIEL BAYRE بالأسكندرية.

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٨٦ لسنة ١٩٦٩

يعين رئيس مجلس إدارة شركة المشروعات الهندسية  
لأعمال الصلب (استيلكو)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ باصدار قانون المؤسسات العامة  
وشركات القطاع العام؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ باصدار  
لائحة نظام العاملين بالقطاع العام؛

قرر:

مادة ١ - عين السيد المهندس مصطفى كمال مصطفى منصور رئيساً  
ل مجلس إدارة شركة المشروعات الهندسية لأعمال الصلب (استيلكو)

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر براسة الجمهورية في ٢٨ ربى الآخر سنة ١٣٨٩ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٩)  
جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٨٧ لسنة ١٩٦٩

يعين وكيل لوزارة التموين والتجارة الداخلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ، الصادر بالقانون  
رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المرتبطة به؛

قرر:

مادة ١ - تعيين السيد / عبد الفتاح حامد أبو العينين خروب  
الأمين العام المساعد بوزارة الصناعة والتبرول والثروة المعدنية  
وكيلًا لوزارة التموين والتجارة الداخلية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر براسة الجمهورية في ٢٨ ربى الآخر سنة ١٣٨٩ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٩)  
جمال عبد الناصر